

## الهيئة العامة للتعيين

### قرار

رقم ٢٠١٥/٧٧

### بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون التعيين

استناداً إلى قانون التعيين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٧/٢٠٠٣ ،  
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٤٩/٢٠١٤ بإنشاء الهيئة العامة للتعيين وإصدار نظامها ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون التعيين الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧/٢٠١٠ ،  
وإلى موافقة وزارة المالية رقم : مالية - ت (٤٧٧٩) / م.ت.د/١/٨/٢٠١٣ بتاريخ ١٩/٦/١٤٣٤ هـ ،  
الموافق ٣٠/٤/٢٠١٣ م ،  
وإلى موافقة مجلس إدارة الهيئة العامة للتعيين ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

#### المادة الأولى

يستبدل بعبارة "بنسبة (٥٪)" الواردة في الفقرة الثانية من المادة (٧٦) من اللائحة التنفيذية لقانون التعيين المشار إليها عبارة "بنسبة (١٠٪)" .

#### المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار أو يتعارض مع أحكامه .

#### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من الأول من يوليو ٢٠١٥ م .

صدر في : ٢٥ من جمادى الثانية ١٤٣٦ هـ

الموافق : ١٥ من ابريل ٢٠١٥ م

المهندس / أحمد بن حسن الذيب

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتعيين